

المجلس (37) شرح صحيح مسلم "كتاب الحيض" الدرس (3)

الشيخ وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعوا بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مصل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبد رسوله اما بعد وخيرا لك هذه هدي محمدا صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار كنا في باب باب جوازي نوم الجنب واستحباب - 00:00:21

او يستحبب الوضوء له وغسل الفرج. اذا اراد ان يأكل او يشرب او ينام او يجامل. كنا في الحديث الذي بعده 00:00:46 بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. بارك الله في شيخنا وغفر - 00:00:46

له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين ومن حضر واستمع وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم رحمه الله قال في كتابه الصحيح في كتاب الحيث وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال جميعاً حدثنا محمد بن جعفر - 00:01:12

قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد سمعت ابراهيم يحدث نعم هذا الحديث رجاله صفات اقباط نحن المثنى العنزي هو ثقة ابن بشار محمد بن بشار ثقة - 00:01:31

وقال حدثنا محمد بن جعفر وهو قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ وهو عبيد الله بن معاذ الانبري قال حدثني ابي معاذ بن معاذ قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد - 00:01:52

وثم بعد ذلك قال ابن المثنى في حديثه حدثنا الحكم سمعت ابراهيم شعبة بهذا الاسناد في في حديث الماضي عن شعبة الذي قبله من شعبة عن الحكم عن ابراهيم الاسود. والحكم بن عتبة - 00:02:11

وهو او كان يعني رمي ببعض التدليس ولذلك انظروا الى دقة الامام رحمة الله عليه. دقة الامام مسلم رحمه الله انه اتي بهذا الاسناد الذي فيه قال ابن ان قال ابن المثنى في حديث حدثنا الحكم سمعت ابراهيم في الاول الحكم الابراهيم وعن هذه - 00:02:31

التدليس. اما الحكم ثقة فقيه الا انه ربما دلس. دلس معناه انه يكون لم سمع منه اشياء يروي عنهم لم يسمع. اما اذا لم يكن سمعاً منه فهذا مرسل ونخبته لابد ان يكون - 00:02:56

على علم مرسل خفي. معاصر يروي امن لم يسمع منه مطلقاً. لكن المدلس يكون روى منه شيء الظاهر او يكون يكونوا في شبهة رواية عنه لكنه يروي عنه ما لم يسمع. وصيغة التدليس انعن وكذا. ولذلك من - 00:03:16

الامام مسلم رحمه الله اتي بهذا الاسناد قال ابن المثنى لان الرواية حدثنا محمد المثنى وابن بشار محمد بن بشار اذا قال الحكم عن ابراهيم. لكن محمد المثنى قال في روايته حدثنا ابراهيم. الحكم قال سمعت ابراهيم - 00:03:36

وهذا الحديث مثل حديث سابق. انا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب يوضع وضوئه للصلوة قبل ان ينام. وقلنا فيما مضى ان وضوئه للصلوة يرفع الشبهة - 00:03:56

اللغوي قال الوضوء يقول الانسان يغسل يده ويتمضمض وكذا. لكن هنا وضوئه للصلوة توضأ ووضوئه ماذا يبقى في العراق بنزع الخاض. لانه يقول توضأ كوضوئه للصلوة. هذا هو او يكون مفهوم مطلق يكون مبين ليه - 00:04:17

معنا الوضوء ان شاء الله قبل ان ينام صلى الله عليه وسلم. مثل هذا المعنى اذكروا الثاني وبه قال وحدثني محمد ابن ابي بكر المقدم

قال يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد الله حاء - 00:04:40

هذا وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ابن التمير واللفظ لهما قال ابن نمير حدثنا ابى وقال ابو بكر حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احذنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضاً - 00:04:58

محمد ابن المقدم وزهير ابن الحرام قال حدثنا يحيى رحمة الله عليه الامام الكبير ابا وبيد الله هو عبيد الله من ايه عن عبدالله بن نمير انه كذا عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر بن حفصة العمري قال حدثنا ابو - 00:05:18

الى اسناد التحميل الى اسناد اخر. ابو بكر من ابى شيبة وابن نمير محمد بن عبدالله. واللفظ لهم. يعني ليس يختلفان الى هذه الرواية قال ابن نظير حدثنا ابى وقال ابو بكر حدثنا ابو اسامة وكلاهما محمد ابن عبد الله ابن - 00:05:43

وعبد الله بن نمير وكذلك ابو بكر بن ابى شيبة يتفقان على روایتهم عن ابى اسامة وقال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله النافع هو عبيد الله ابن عمر ابن عفس ابن الخطاب العمري المصغر الصغير - 00:06:03

المصدر هو ثقة واخوه عبد الله ابن عمر العمري المكبر ضعيف. وهنا عبيد الله بن عبدالله بن عمر بن حمزة هو يروي النار في مولى ابن عمر. عن ابن عمر ان عمر قال فهذا فيه روایته - 00:06:27

الصحابيين لصحابي او روایته الذي يسمونه اما مدج او يكون روایته السحاب. روایة الاقران روایة السحاب يعني السحابي. ويجوز لابن عمر يعبر بدون ذكر عمر وهذا معروف بمراسيل الصحابة. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه - 00:06:45

قال يا رسول الله ايرقد احذنا وهو جنب؟ قال نعم اذا توضاً وهو جنب الجنب يكون بسورتين اما ان يكون قد احتلم وسمي الجنب جنباً لانه زنب الجنب بمعنى البعد - 00:07:09

وهو يكون بعيداً فيبصرت به عن جنب وهم لا يشعرون نعم وقال ليغطيه ببصر بصرت به انديرام فيكون بعيداً عن الصلاة وان قراءة القرآن. ولذلك سمي جنوباً الذي يكون قد احتلم او يكون قد جامع امرأته وهو جنب قال نعم اذا توضاً - 00:07:27

هنا اذا توضاً هل الوضوء شرط ام هو مستحب الى اخره؟ العلماء رحمة الله عليهم يكزن يختلفون في مثل هذه المسائل لكن ينبغي للانسان اذا رأى اذا توضاً نعم اذا توضاً - 00:07:54

كان يبكي ان يقول نعم صلى الله عليه وسلم بدون ان يذكر هذا الشرط والذي يظهر والله اعلم انه يكون اما ان يكون مؤكداً او يكون واجباً ولا يخلو قول بعض العلماء عن - 00:08:14

اذا كان يريد ان يركض ولا بد ان يتوضأ. يتوضأ معناه وروایة اخرى تأتي ان يغسل ذكره يتوضأ ايضاً. لانه بقائه في هذه الحالة قد يحدث له بعض المفاسد والحبوب وأشياء هذا ناس - 00:08:30

يعني في الطب يقولون هذا انه اذا كان بقي بدون ان يمس ماء او بدون ان ذكره وربما يصاب بحكة او شيء من هذا النوع وهذا امر معروف لديهم. كذلك اذا كان الانسان يحتلم ثم يترك نفسه هكذا ويقول قد تلبس - 00:08:50

بالمبنية اه الموضع ويكون صواباً. فالنبي صلى الله عليه وسلم ما دام سوى للضر والنبي صلى الله عليه وسلم كلنبي ما علم خيراً لامته الا علمه. فاذا هل يكون شرط - 00:09:10

هذا هو الذي بوب والله اعلم لكن التنظيم المسلم دائماً يصر ان هذا التنظيم مسلم. باب جواز نوم ذنبي واستحباب الوضوء له هكذا قال وغسل الفرج اذا اراد ان يأكل او يشرب او ينام او يجامع مرة اخرى. ان يعود بالدماء مرة اخرى - 00:09:30

وذكر هذا والله اعلم انه يستحب ولذلك قال واجمعوا الشرع قال بالنحوين حاصل الاحاديث كلها انه يجوز للجنب ينام ويأكل ويشرب ويداماً قبل الاغتسال وهذا مجمع عليه يجوز. واجمعوا على ان بدن للجنوب - 00:09:52

وارقه طهران هذا ليس فيه شبهة لكنه مع قهارته ليس طهارة تجيز له الصلاة في هذه الاية. وفيها انه يستحب ان توضاً ويفسل فرجه لهذه يستحب هذا هو ولا سيما اذا اراد جماعة من لم يجامعها فانه يتتأكد استحباب غسل ذكري - 00:10:17

استحباب فقط او يتعدد الاستحمام وقد ننسى اصحابنا انه يكره النوم والاكل والشرب والجماع قبل الوظوء. وهذه الاحاديث تدل عليه ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور. وذهب ابن ابي الحبيب من اصحاب مالك الى وجوبه.

00:10:43 هو مذهب -

وهذا قد يكون والله اعلم هو الاقرب وان كان لم ينسب للجمهور لكنه هو الاقرب الى لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله وينام احذنا وجنب؟ قال نعم. كان يكفي. لكنه قال اذا توضاً اذا شرطية - 00:11:06

معناه اذا فات الشر فات المسروق مشروط. ولا ينام الا بعد الوضوء. فالقول قول ابن ابي من اصحاب ما لك رحمه الله وكذلك قول داود الزاهري اقرب الى لفظ الحديث بمعنى انه يجب عليه - 00:11:26

ان لم يوجد ماء فيتيم كما قال العلماء. والمراد بالوضوء وضوء الصلاة الكامل. لانها جاء في الحديث ان ينام توضاً وضوءه للصلاه اما حديث ابن عباس المتفقدم في الباب قبله بالاختصار على الوجه واليدين. ولقد قدمنا ان ذلك لم يكن في الجنابة. ان النبي صلى -

00:11:44

الله عليه وسلم اذا تعارض في الليل وقام من نومه فكان اذا ذهب صلى الله عليه وسلم قضاء حاجته فكان اغسلوا وجهه ويديه. قلنا لماذا؟ بعضهم قال انه ليكون انشأ النووي نفسه قال ليكون انشط له - 00:12:08

ويريد ان ينام فما يحتاج يغسل الوجه والذي ظهر لي وما رأيته بالسرور بان النبي صلى الله عليه طيب مطيب دائم ان شاء الله لكنه امته بانه اذا قام من الليل - 00:12:28

ويغسل وجهه ويغسل يديه كذلك حتى يتمضمض لانه قد يكون وهذا يحصل كل فحل يجلب هذا. قد يكون يمكن ان يكون يريد الجماع في هذه الحالة. فلا يكون معه ما يكره - 00:12:45

الناس لكنه تعليم لامة. انه تغير رائحة الفم وكذلك حتى الوجه قد يكون عين في غمش او ولذلك يستحب هذا كما فعلوا. وهناك قال اشار اليه قال حديث ابن عباس المتفقدم - 00:13:05

البعض قبله بالاختصار على الوجه اليمين فقد قدمنا ان ذلك لم يكن بل في الحدس الاصغر. واما حديث الاسود يا عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء - 00:13:25

هكذا ذكرت بعض العلماء غلتو خطوا واسعى في هذه الرواية. لكن الذين صحوا كان يناموا وهو الحال انه جنب ولا يمس ماء لا يتوضأ امر الامة ان يتوضأ لكنه لا يتوضأ ولا - 00:13:42

واول قالوا لا يمس ماء للوضوء للغسل ليس للوضوء ليس لان الجمع بين الروايات اذا امكر الجمع فهو ممكن. فالنبي صلى الله عليه وسلم سماء للغسل انما هو كما امر امته صلى الله عليه وسلم. والا بعض العلماء قالوا هنا في هذا الحديث. رواه ابو داود وهو كان - 00:14:02

رواہ ابو داؤد الترمذی والنسائي وابن ماجه وغيرهم فقال ابو داؤد ان یزید ابن هارون وهم ابو یسار في هذا يعني قوله لا يمس ماء. وقال الترمذی يا عون ان هذا غلط من ابی عیسی. ابو یسار كان قد اختلف اذا وكان یدلس ولعله هو اقرب - 00:14:27
الى هذا التعمیل الى حاله وكان هو ضعیف الحفظ في اخر حياته ولعله توهם. وقال البیحکی طعن الحفاظ في هذه اللحظة فبان بما ذكرناه بعض الحديث. واذا ثبت ضعفه لم یبقی فيه ما یعترض به على ما - 00:14:54

قدمنا ولو صح لم يكن مخالفًا بل كان له جوابان. احدهما جواب الامامین الجلیلین ابی العباس ابن سریل الماکی ابن سریر الماکی وابی بکر البیعکی ان المراد لا یمس ماء للغسل. اذا قلنا انه صحيح - 00:15:14

قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام فهو جنب او كان ينام فهو جنب ولا يمس ماء اي ماء للغسل والثاني وهو عندي حسنا المراد انه كان في بعض الاوقات لا یمس مان اصلا لبيان الجواز. ويكون تأویله بهذا - 00:15:34

النبي صلى الله عليه وسلم هنا اذ مسألة وصولية النبي صلى الله عليه وسلم اذا تعارض مع قوله لامته فهو الشابر كفیله له خصوصا مية او سبعة وبذلك اما الاستحباب والتاكید فهذا لا يعني لا شبهة فيه الا ان القول - 00:15:54

الوجوب الذي قيل اذن لا يكون مخالفًا لهذا الحديث اذا قلنا انه لم یمس مال لبيان الجواز فهذا فعله وذاك امره لامته مسائل كثيرة النبي صلى الله عليه وسلم امر امته بشيء وله بعض الخصائص او له العذاب - 00:16:19

شرب قائماً يتقيأ معه الظلام والنبي صلى الله عليه وسلم شرب زمم قائماً مثل هذا التاويل والتفسير من الآئمة تجدون انه له حالة خاصة المكان الذي قام الشوربة كان هناك وحل والتراب والتين ربما في تلك الايام ثم بعد ذلك اه اما الامة فوجب عليها - 00:16:41
هذا هو القول الصحيح في هذا لانه لا انساناً شرب قائماً فقال هل تحب ان يشرب معك هذا الهر؟ قال لا. قال فقد شرب معك من هو شر منه؟ الشيطان. وبذلك انا اقول مثل هذا - 00:17:07

نظائر لها وهنا مثلك اذا انه لا يجوز ان ينام حد الا يتوضأ هذا هو الصحيح. وخاصة ايضاً اذا اراد ان يأتي عند زوجة اخرى يذهب ملخاً بزوجته الاولى هذا اذا يضر الزوجة الثانية - 00:17:27

قد يكون لو تعرفون حساسية وحساسية الان عرفنا هذا لكن هذه المسألة موجودة من قديم الزمان اقرأ ابن القيم في زاد المعادين رضي الله عنه ورحمه نام اما توافر النساء بغسل وبعد. هنا جاء مسألة ايضاً كأنه انسحبت المسألة الى مسألة - 00:17:47
انه كان ايه دا آلي النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه لغسل واحد او في غسل واحد. فتعرض لها ايضاً ما تراه ولا نسائي بغسل واحد. ويحتمل انه كان - 00:18:08

يتوضأ بينهما. هذا هو الاحتمال او يكون المراد ببعض وجواد الترك الوضوء انا ما ذكر من سامر وانه ضاف للنساء ذات ليلة عند هذه وعند فقيل يا رسول الله الا تجعله غصراً واحداً؟ فقال هذا اذكى واطيب واتعب - 00:18:25

قال ابو داود والحديث الاول قلت على كل حال ثم المسألة بالعقيدة ايضاً تنسحب او اخرى هل القسم كان واجباً على النبي صلى الله عليه وسلم قسم بين الازواج وبين الزوجات؟ كان واجباً ام لم يكن واجباً؟ واختلف العلماء - 00:18:48
قال بعضهم القسم ليس عليه واجب لم يكن واجباً عليه صلى الله عليه وسلم على مانع على ما جاء في قوله تعالى فيمن تشاء منهن وترى وتؤوي اليك من تشاء - 00:19:08

لكن العلماء قالوا ان هذه الاية في ماذن في معنى الطلاق وليس مانعه انه تترك احدى النساء ولا يأتيها ولا يبيت ماهما ولعلمكم تذكرون حديثاً في هذا وهو حسن ان شاء الله. وبعضهم ضعف هذه الرواية اللهم هذا قسم في ما املك - 00:19:24

املك فلا تلومني فيما تملك ولا املك. يعني من حب الناس لنسائي بعض اهلاًنا اكثراً من بعض من احبوها يا رسول الله اليك؟ قال قال عائشة قال من الرجال قال ابوها. ويكون يكون آلياً ميلان القلب اذا كان لا - 00:19:48
وسروا على التفريق بالنفقة. تفريق بالمبيت تفرق بالجماع وغيره. ولا يكون الانسان مأخوذ عليه عند الله لان الخلوق بين اصحاب من اسابيع الرحمن. الا انه لا يجوز له اندا يميل الى احدهما حب - 00:20:11

ولا يظلم الاخريات. ومن هنا على كل حال بعد اختلاف العلماء الا يتقسم واجب على النبي وليس بواجب لكن الامة هو واجبنا عليه العذراء الذي قال الله تبارك وتعالى تعرف ان لم تعدلوا فواحدة وانا اشر التعذير ان يكون العدل بالمبيت وفي - 00:20:31
باعطاء حق الأكل والشرب واللباس كله هذا هو. وامة محمد طيباً اذا كان يذهب او يريد ان وفي نوبة احدى النساء الى اخرى ولابد ان يستأذن. حتى النبي صلى الله عليه وسلم قالوا القسم كان عليه واجباً - 00:20:55
ولكنه كان يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن الذي يظهر انه يعني بالفعل اذا لم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان الا انه كان يرتب على نفسه القسم الواجب - 00:21:15

لعلمكم تذكرون ان عائشة رضي الله عنها نامت او تناومت وجاء النبي صلى الله عليه وسلم وفتح الباب عويداً ثم فرش او على الارض اه رداءه هويداً ونام رويداً صلى الله عليه وسلم فلما ان رأى اني قد نمت فقام صلى الله عليه وسلم رويداً. واحد ناله - 00:21:33
هل باباً رويداً واجفاً بباب رويداً؟ فقالت فاخذت فجمعت ثيابي ذهبت الى اثره وقام النبي له والنبي صلى الله عليه وسلم الى اهل البقىع فدعى لهم طويلاً وكانت هي واقفة - 00:22:01

فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم انصرفت هي راجعة وهي تجري وتناومت ولكن النبي وجاء ومسك عليها قالت هل خفت يخيف الله ورسوله؟ هذا الذي هذه الكلمة الذي ايه؟ اريد ان استدل به انه كان النبي صلى الله عليه وسلم يرتب على نفسه -

00:22:19

في وجوب القسم اخفت ايها ان يحيف الله ورسوله عليك نعم. فقالت نعم كنت خفت انك تذهب الى زوجة اخرى الانسان اذا كان اراد ان يأتي امرأة اخرى فلابد ان لابد ان - [00:22:49](#)

استأنن من التي نوبتها. فان لم فان لم تؤذ فانما هم معها. ما هو كذا وانما هم كما يعود فيها ما اراد بارك الله فيه. نعم مختلف العلماء في حكمة هذا فقال لانه يخفف العدد - [00:23:07](#)

فانه يرفع الحديث عن اعضاء الموضوع. قال ابو عبدالله الماسلي اختلط في تعليده فقيل ليست على احدى الدعارات اه لا للظاهر يعني كأنه يقول خشية ان يموت في منامه بل قيل بل لعله ان ينسق الى الفصل اذا نال - [00:23:28](#)

الماء اضافه قال المازري ويجري هذا الخلاف بوضوء حائض قبل ان تناول الحائض ومن علل بالمبيت لا طهارة استحبه له هذا كلام ابن القيم رحمة الله ذكر هذا اما دواب الندانى - [00:23:51](#)

قال اما النسوة رحمة الله رمي طواف النبي صلى الله عليه وسلم على نساعه بغسل واحد فهو محمول على انه كان برضى او برض صاحبة النوبة ان كانت نوبة واحدة. نعم. وهذا الذي نوجه دائمًا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان واجبا عليه - [00:24:10](#)

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يمرض في بيته في اخر اياته في بيت عائشة. فارسلت فاطمة تسترضي او تستأنن واحدة واحدة. هذا ان لم يكن يدل على الوجوب وعلى ماذا يدل على كل حال. فالدول يعني فهو معمول على انه كان برضاهن او

برضا صاحبة النوبة - [00:24:30](#)

ان كانت نوبة واحدة وهذا التأويل يحتاج اليه من يقول كان القسم واجبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قول ابن القيم اذا طول كثيرا في هذه المسألة على كل حال. وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان واجبا عليه القسم. اي اذا تنظرتون في زاد المعاد وكذلك في كتابه - [00:25:00](#)

كتاب اظن بداول السنة بداول الفوائد ايضا كرر رضي الله عنه. وانا كل هل في هذه حادث اقرأوا الحديث بعده وبه اليه قال وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق عن قال اخبرني انك عن ابن عمر رضي الله عنهم - [00:25:20](#)

ان عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل ينام احدنا وهو جنب؟ قال نعم ليتوضا حتى يغتسل اذا شاء هذا هو الظلام للامر ايضا. وهنا اذا توضا - [00:25:44](#)

بلدي الامام مسلم شيخه ثقة عبد الرزاق وابن همام الصنعاني ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج تعرفون انه ثقل الا انه كان يدلس كثيرا الا ان هنا سرع بالاخبار اخبرني عن ابن عمر ما قال النافع ان من قال اخبرني نافع عن ابن عمر انه - [00:26:07](#)

استفتني النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحديث السابق هل ينام احدنا وهو جنب؟ قال لا ليتوضا ثم ينام حتى يغتسل اذا شاء نام قال وحدثني يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار ابن عمر رضي الله عنهم انه قال - [00:26:30](#)

ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا واغسل ذكرك ثم نم. نعم - [00:26:55](#)

مسلم شيخ مسلم ثقة قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن دينار وعبد الله ابن دينار القرشي العدوبي مولاهم. ثقة عن ابن عمر رضي الله عنهم قال ذكر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وتصيبه جنابة من الليل - [00:27:11](#)

والجنابة قد يكون بالاهتمام وقد يكون بالجماع. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا واغسل ذكرك ثم نم وفي هذه الاحاديث التي في السابق لم يكن هذا هذا لكنه جاء فيه وليغسل ذكره - [00:27:44](#)

ايضا زيادة الثقة مقبولة. ويكون العمل الجامع هو ان يغسل ما حول ما حوله مما اصابه من مريض وثم ذلك يتوضأ وضوءه للصلوة وينام. هذا هو على خلاف في الوجوب وعلى خلاف في قوله مستحبنا - [00:28:03](#)

زيدوا بالكم قال حدثنا ليث عن معاوية بن صالح عن عبدالله بن ابي قاسم انه قال عائشة رضي الله عنها عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث. قلت كيف كان يصنع بالجنابة؟ اكان يغتسل قبل - [00:28:23](#)

ان ينام ام ينام قبل ان يغتسل؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل. ربما اغتسل فنام. وربما توضا قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة.

واضح جدا من المال السابق هو ما خلا عن الوضوء ربما توضأ - 00:28:45

ونعمه السيد البغدادي الفهمي المصري معاوية ابن صالح ابن حديرة الحضرمي كان في بعض الروايات ولذلك قالوا صدوق بهم معاوية بن صالح عن عبدالله بن أبي قيس هو عبدالله بن أبي قيس ابنه - 00:29:05

آآ أبي موسى العشاري أو النصري يقولون ليس لها ساري بن أبي قيس النصري الحمصي ايضا قال سألت سألت عائشة او يعني الناس يأتون طبعا عائشة رضي الله كانت تجلس لهم لفتوى من وراء حجاب اذا سألمونا وليس ما نوى انه كان يدخل - 00:29:26
واذا لاحظت لا تجد انه كان من المحارم سألت عائشة عن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الاحاديث قلت كيف كان يصنع او في الجناية اكان يفتسن قبل ان ينام ام ينام قبل ان يفتسن؟ قال كل ذلك قد بعنه - 00:29:55

يفعل كل ذلك قد كان يفعله او كل ذلك قد كان يفعله والضمير يكون هنا يكون يفعله اذا قلت مرتضى فلا بد ان تقول كل اذا قلت كل ذلك فان كان يفعل فكل - 00:30:14

مفهول مقدم اما اذا قلت كل ذلك قد كان يفعله فلا بد ان تقدر هناك كل ذلك حتى يكون الجملة رأى ضسره فالحاصل على كل امر. وربما اغتنس فنام وربما توضأ فنام كله - 00:30:34

السائل من هو؟ عبدالله بن أبي قيس قال قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة لكن مع ذلك لم يخلو عن الوضوء فاذا تأكيد الوضوء استحباب الوضوء او وجوب الوضوء باقي نعم زيده - 00:30:54

قال وحدثني هارون ابن سعيد الایدي قال حدثنا بن صالح بهذا الاسناد مثله نعم يهانون حرب معروف لديكم عبدالرحمن المهدى ابن عجسان ثقة هارون ابن السعيد العايلي ثقة ابن وهب عبدالله ابن وهب المصري - 00:31:12

وهذه الرواية عبد الرحمن ابن مهدي او رواية آآ اخرجهما النسائي رحمنا من فريق المهدى ورواية ابن وهب اخرجهما الجواب وعوانا في مسنه وهذه الاحاديث كلها الشرع هو ان النووي كما ذكرنا لكم بعضه ايضا - 00:31:35

وبه يليقنا وحب لنا ابو بكر وابي شيبة قال حدثنا حفص بن ريات قال وحدثنا ابو خريبة قال اخبرنا ابن ابي زائدة حاء لو حدثني عن الناقد وابن نمير قال حدثنا مروان بن معاوية الفزارى كلهم عن عاصم عن ابي المتوكى على ابن سعيد الخدرى - 00:31:54

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي احدهم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضاً زاد ابو بكر في حديثه بينهما موضوعا. وقال ثم اراد ان يعاود - 00:32:13

ابو بكر بن ابي الشيبة من الثقات حسوا بالنظريات من الثقة بالمعروفين ابن ابي زائدة ويحيى ابن زكرياء ابن ابيه زايدة نعم ثم التحويل الى اسنادنا وحدثني عمرو الناقد عمرو ابن محمد ابن بكير الناخب وابن نمير هو محمد - 00:32:30

محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا مروان بن معاوية الفزارى. وكان مروان بن معاوية كلهم من عاصم من يكون عاصم هنا؟ في هذه الطبقة عاصم من ابن سليمان الاحول رحمة الله نعم كان احول نام - 00:32:54

كلهم انا عاصمة المتوكى وهو علي بن الداود او علي بن الدؤاد. هكذا كل اهالى قال العلماء هو ابو المتوكى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي احدهم اهله وهذه كنایة بالجماع ثم اراد ان يعود فليتوضاً - 00:33:20

زاد ابو بكر بينهما موضوعا يعني بين العوديين يأتي بالوضوء قال ثم اراد ان يعاود فليتوضاً هذه الالفاظ رواية بالمعنى هذا الحديث في مسألة العودة بالامام في نفسها او في امرأة اخرى. نعم - 00:33:50

فامر امره بالوضوء وفيه امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ طبعا ويكون امرا والامر يكون اذا خلا عن خاصة اذا لم يتوضأ وفيها غوايز قد يكون ضرر له ولمن يأتي اليها - 00:34:14

اخوجه ابو داود اذا من طريق حفص ابن عياش غياس ام عاصم. قال في قول المعبود رواه احمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم زاد في رواية الحاكم فانه انشط للعود. وهذه الزيادة زادت الثقة مقبولة. لماذا؟ قال انه - 00:34:33

يتوضأ لانه يكون انشف للعودة منه يظهر انه ينبغي للانسان ان يكون نشيطا اذا جاء عند الجماهير هذا هو الذي يقولون نعم ولا بد ان يكون مستعدا لمثل هذا على كل حال وان - 00:34:55

وفي رواية لابن خزيمة والباقي فليتوضاً وضوءه للصلوة قال في فتح الباري في الوضوء بينهما فقال ابو يوسف لا يستحب. وقال الجمهور يستحب يستحب الاخرية لما ذكرته وان اه حبيب المالكية رحمه الله وبعدهم عمله على الوضوء اللغوي - [00:35:15](#)
وقال المراد بغسل رده ابن خزيمة بما رواه من طريق التووبيين انا عاصم في هذا الهدية وقال فليتوضاً ضوء للصلوة. كما نبهنا في اول الحديث وهو انه ليس الوضوء اللغوي انما هو - [00:35:39](#)

وضوء الشرعي ثم بعد ذلك نقل ابن المنذر انه نقل ابن حجر بالمنذر قال لابد من غسل فرجه لابد اذا اراد العود ثم واستدل ابن خزيمة على ان العمرة بالوضوء للوجوب بما رواه من طريق انا عاصم لهذا الحديث. كرواية - [00:35:55](#)
وزاد فانه انسى للعود. ودل على ان الامر للنذر يعني الامر الوضوء لانه ما ندرى ما هو رجل استدلال ان هذه اللحظة تكون صارخة من الوجوب الى النذر يقول ويidel على انه ليس انه لغير الوجوب ما رواه الطعام من طريق موسى ابن عقبة - [00:36:23](#)
الاسود انا عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يجامع ثم يعود ولا يتوضأ. ثم يعود ولا يتوضأ. وهذه الرواية عن طريق ابي اسحاق مختلف. عن الاسود غير واحد من الائمة - [00:36:52](#)

والنسائي ايضاً روى قال هي اه هنا هذه الرواية من فريق ل العاصم كذلك اه من طرق اخرى كثيرة عند احمد من طريق سفيان العاصم وفي يتوضأ كان يتوضأ اذا جامع واذا اراد ان يرجع - [00:37:12](#)

وكان يتوضأ. فهذا الحديث عن عائشة رضي الله تعالى لها مخالف لما جاء به ابو يسعى السبئي. ولذلك الامر بالوضوء يبقى في جميع الحالات من سنة النبي صلى الله عليه وسلم من امره. واياضاً من - [00:37:32](#)

احمد من طريق اخر عن عاصم. وليتوضأ وضوئي للصلوة. ففي هذا الحديث دليل على جواز اودف الجماع في المرأة نفسها. اذا اذا اراد ولا تجبر بمرأة نفسها لا تجبر بما يضر وهذه مسألة اخرى ايضاً - [00:37:49](#)

لان ربما يعني مريضة ربما كذا لا يكلف الله نفسها الا وسعها. وفيه دليل على استحباب ووجوب الوضوء. وفيه جواز غسل الجنابة اذا اراد النوم ولا يكره الا ان يتوضأ وضوئه للصلوة. على كل حال قلنا انه قال بعضهم انه للوجوب وقال - [00:38:08](#)

بعضهم انه للاستعمار كما مر بكم. والذي يظهر ان شاء الله الادلة والامر يدل على الوجوب اذا لم يكن صارم وليس هناك ولم يأت في حديث صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم نام بغير وضوء فلذلك وامر بالوضوء ايضاً فلذلك - [00:38:32](#)

درجة ان شاء الله هو القول بوجوب الوضوء بين الجماعين او اذا اراد ان ينام بعد نزيد بعضه قال هشام ابن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم على نسائه بغضن واحد - [00:38:52](#)

ابو مسلم الحراني وابو صهيب كلها وایضاً قال حدثنا مسکین ابن هذا انا صدوق فيه بعض والشعبۃ الامام تعرفون ان هشام ابن الزید هشام ابن زید ابن انس الانصاري البصري ثقة هذا الحديث فيه اذا - [00:39:21](#)

اذا قلنا ان هذه ابو شعیب الحراني لكنه قد يتآید بالروايات الاخرى كذلك اورده الامام مسلم رحمة الله هذا الحديث وفيه كان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه - [00:39:51](#)

كفسل واحد يتوب على النساء بغسل واحد فيكون تفسيره انه كان يتوضأ عند ويفسل ويتوضاً عند كل امرأة يذهب اليها. هذا هو الذي لا بد ان نحمل وليس فيه انكار انه لم يكن يتوضأ. سكوت عدم ذكر الشيء لا يلزم عدمه - [00:40:11](#)

هنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على النساء بغسل واحد لو كانت بغير وضوء لكان له حجة لكن بغسل واحد ايضاً كما مضى انه يجوز له ان يدور - [00:40:40](#)

يتوضأ عند كل واحد وفي الاخير يبدأ يفتسل عند الصلاة لا مانع في هذا وبينما. نعم زيدوه باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها وبه اليه قال وحيث ابن زهير ابن حبة قال عمر ابن يونس الحنفي وقال حدثني عكرمة ابن عمار قال قال اسحاق ابن ابي طلحة ذا انس ابن مالك - [00:40:54](#)

قال جاءت ام سليم رضي الله عنها وهي جدة اسحاق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له وعائشة رضي الله عنها عنده يا رسول الله المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه. فقالت عائشة رضي الله - [00:41:19](#)

او عنها يا ام سليم فضحت النساء تربت يمينك قولها تربت يمينك خير. فقال لعائشة رضي الله عنها بل انت فتربيت يمينك. نعم
فلتفتسل يا ام سليم ذلك آآ بالحديث السابق - [00:41:40](#)

في بعض الفوائد اخرجه البخاري من طريقه يزيد ابن الزريع العيشي قال حدثنا سعيد عن ابن ابي عروبة ان انس محدثهم بزيادة
كان يطوف على النساء ولا هو يومئذ تسع نسوة - [00:41:59](#)

في باب الجنب يخرج ويمشي في السوق. يعني الامام البخاري يجيب آآ استدلاله بباب الجنب يخرج ويمشي في السوق تهدأ هذا
ال الحديث عن القدادة ان انسا حدثهم كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوب على نسائه بغسل واحد وله يومين - [00:42:18](#)

تسعة نسوة ما وجهوا الاستدلال او لأن بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها اخر حجرته الجري النسائي الى
جهة القبلة كانت هي هدرة عائشة مفتوحة على الصف الاول بباب الى الصف الاول - [00:42:38](#)

كان يخرج ويدخل ابنه صلى الله عليه وسلم. وبباقي النساء وراءهن على الدردرين. الذي لما جاء عمر ابن عبد العزيز رحمة الله واراد
وماتت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:58](#)

واراد ان يدخل المسجد فقال بعضهم لا تدخل المسجد لكنه جاء الامر من مروان وهذا يدل على وجوب طاعة وادخل الغرف الاخرى
غير عايشة رضي الله عنها. وكان الناس يصلون. وكانت في الحجر في - [00:43:12](#)

سب واحد الى وراءه. فهنا كانت تسوى نسوة لكن جاء في بعض الروايات وله احدى عشرة نساء رواية صحيحة ايضا موجود مخرج
عندي هذه الروايات فاتسع نسوة ايش فعلوه الاسامي ازواج النبي - [00:43:36](#)

تذكرون ولا مادة كورونا واحد خاص مع جزر الصحة. هكذا قالوا. خس خديجة. اه. سين سودة مع ميمونة عين عائشة. جزر لوبيدية.
زي زينب. والراء رملة بنت ابي سفيان والحاد - [00:44:04](#)

حفصة بنت عمر رضي الله وكانت له جاريتان ايضا جاريتان ايضا ثم جاء في الروايات طيبها على كل حال لا هذه صحة او كذا
صحة او صحة. على كل حال هذا جمعه بعضهم والشيخ آآ عباده رحمة الله جاء به - [00:44:44](#)

اعاد عليهم بغسل واحد يعني لا يغتسل الا في اخر وهذه الروايات لأن نساء النبي صلى الله عليه وسلم يقولن تسعا. وروى البخاري عن
انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم. رقمهم مئتين وثمانية وستين. آآ رقم الحديث ان يدور على نسائه. في الساعة الواحدة -
[00:45:16](#)

بالليل والنهر وهن احدى عشرة اصحابي عدو قال قلت لانس او كان يطيقه صلى الله عليه وسلم ان يدور على احدى عشرة
جزءاً تبعاً بليلة واحدة او كان يطيق قال كنا نتحدث انه اتي اخوة فلا سينا رجلا - [00:45:41](#)

ثلاثين فقط هكذا جاء فيه. هذا ذكره بباب اذا جامع ثم عاد وابرجمه من خزيمة بلفظ اوتى نفس رواية في اوتى قوة ثلاثين رجلا في
رواية ابن خالد قوة ثلاثين فقط. وابرجم البيهقي للفريق محمد المثنى - [00:46:06](#)

ابو احمد المثنى قوة اربعين رجلا وابرجمه ابو داود عن حميد الطويل عن انس وهذا الحديث الذي فيه اربعين آآ رجلا استدل
واستدل بهذا الحديث من القسم بين الزوجات لم يكن واجبا - [00:46:26](#)

والامرأة قال ابن حجر ويحتاج منقرأ الى الجواب قال ذلك ببرضا زوجته وما جاء في الحديث الآخر وهن احدى نهضة وهن احدى
عشرة فتسع من الزوجات وسرستان ماريا ريحانة ريحانة كانت زوجة له هكذا ذكره في فتح الباري الجزء الاول -
[00:46:43](#)

مية وتسعة واربعين. زيدوا بعده وبارك الله فيكم قال حدثنا لا حدثنا باب وجوب الغسلة للمرأة بخروج المنى منها. زهير ابن حرب
سميت المنطقة عمر ابن يونس الحن ثقة وعكرمة ابن عمار وهو مشهور لديكم لا تنسوا اكرمار العدلية لكنه - [00:47:15](#)

مقبول الرواية في غير يحيى ابن ابي كثیر. قالوا ان روايات يحيى ابن ابي كثیر مضطربة. وهنا ليست عكرم اليمار قال قال اسحاق
ابن ابي طلب واسحاق ابن ابي طلعة هو اسحاق ابن عبيد الله ابن ابي طلعة ثقة وحج الشام - [00:47:40](#)

وفيه كان انس ابن مالك كان حاضرا انداء سؤال يا ام سليم. هذى الرواية جاء فيها. لكن الرواية التالية عند مسلم نفسى فيه انه

حدثته ام سليم وجاءت رواية انه كان حاضرا وجاءت رواية انه وليس بعيد كان حاضرا ثم حدثته او سأل - 00:48:00

عنه هذا موجودا في روایات كثيرة من الصحابة. سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. هل سمعت؟ قال نعم هذا ليس كان حاضرا الروایات عندما سالت ام سليم انس امه ام سليم ايضا - 00:48:25

هنا قال جاءت ام سليم وهي جدة اسحاق اي اسحاق بن ابي طلب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له وعائشة عنده عائشة عند النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله المرأة ترى ما يرى الرجل في المقام - 00:48:48

وترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه فقالت كلها كنایة انها تجامع وكما يرى الرجل انه يجامع وقالت عائشة يا ام سليم فضحت النساء فربت يمينك فقال لعائشة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة بل انت - 00:49:09

يعني ايه وهي تسأل سؤال شرعي ولا حياء في الدين. وكان رحم الله نساء الانصار ما كانوا ياخذون الحياة في الدين قال لعائشة صلى الله عليه وسلم وليس المقصود من هذه الكلمة الدعاء عليه انما هو يعني اظهار بعضه - 00:49:30

من يقال فيه هذا فانت فضربت يمينك نعم فلتغسل يا ام سليم اذا رأى ذلك. هذه هي سيدل بكل بكل وضوء ان المرأة ترى مثل ما يرى الرجل وانها قد آتحتمل وترى الماء - 00:50:00

وحكم الاحتلال كله يكون مثل حب اهتمام الرجل الماء من الماء. كان قالوا هذا الحديث انه في الاعتبار للناس هو المنسوب بالاثار من الاثار وكذلك ابن الجوزي وغيرهم ذكروه من منسوب - 00:50:25

دخان كان اول الامر اذا جامع الرجل وامرأته ثم اكسلا يعني ايه؟ لم ينزل وما كان يجب عليه الغسل اذا ما كان يغسل ما لا يبس امرأته. الماء من الماء. لكن اه ابن عباس رضي الله عنه قال - 00:50:45

ليس منسوخا انما هو بالاحتلال. انما هو بالاحترام. اذا رأى الانسان انه يجامع ثم قام ولم يجد اثرا المنى في ثوبه ولا في جسمه وليس يجب عليه الغسل. بعكسه الماء من الماء. لم يتذكر الاحتلال - 00:51:05

انه رأى اثر اللاماني في جسمه وثيابه فيجب عليه الغسل وهذا في انه اذا انزلت الماء تغسل به تفسير لما عند مسلم وفي هذا شرط اجيب الغسل اذا خرج الماء - 00:51:25

اذا لم يخرج فلا يجب الماء. وهو الذي جاء في حديث اخر انما الماء من الماء فهو في حق النساء عدال سواء وهذه الرواية جاءت ان ابن ماجة فقالت ام سليم ايكون هذا - 00:51:43

يكون هذا ام سليم قال فقالت ام سليم ام سلمة ليست ام قالت ام سلمة ايكون هذا؟ قال نعم رجل غليظ ابيض ومعه المرة دي. رقيق اصفر فايهمها سبق وانا اشبح الولد - 00:51:59

وهذه الاحاديث في هذا الزمان ادخلوه ببابي الاعجاز العلمي ان النبي صلى الله عليه الذين يقولون خبر واحد هذا ليس له الاجنة الدنيا كلها الان موافقة مع هذا الحديث قالوا اذا سبق ماء الرجل. ما معنى السبق في الالتصاق؟ قالوا انه اذا كان الماء يتدفق فيكون قد يتدفق ويلفت - 00:52:19

حمل الرحمة رحمة هذا بالتفصيل في حملة رحمة مع الرجل ثم انزلت المرأة فيكون الرجل اما يكون ذكرا او تكون انشى لكنها تشبه تشبه العمات وغيرها او يكون اذكارا يكون ذكرا. كذلك اذا اذا كانت انزلت المرأة اولا - 00:52:46

ايقاف جدار الرحم ماء المرأة اولا. ثم انزل الرجل وتكون المرأة فتكون البنت النسب كذلك او يكون الرجل لكنه يشبه خيلانه. هكذا فسروا على كل هذا وجاءت هذه الرواية من فريق عن انس رضي الله عنه قال دخلت - 00:53:16

على رسول الله صلى الله عليه وسلم ام سليم وعنه ام سلمة وقالت المرأة تراها في منامها ما هي الرجل فقالت ام سلمة السلامة الضريبة ديالها فقال النبي صلى الله عليه وسلم منتصرا - 00:53:40

هنا لعائشة والروایات الصحيحة وليس بعيد ان تكون اسئلة وكلها وجاها في بعض الرواية ان عائشة كانت امه عند ام سلمة وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندهما. فكلاهما لا يأس ان يكون - 00:54:00

اذا قال واحد نعم فهذه الرواية جاءت هكذا فقالت ام سلمة قربت يداك يا ام سليم وضعت النساء وقال النبي صلى الله عليه

وسلم بل انت تربت يداك ان خيركن التي تسأل - 00:54:22

عما يعنيها اذا رأت الماء فلتغسل قالت ام صليب وللنساء ماء ام سليم هكذا جاء. قال نعم انى يشبههن الولد. انما هن شقائق الرجال كذلك اخرج الامام احمد وفيه بدل ام سليم قالت ام سلمة ايكون للنسائي ماء هكذا - 00:54:42

والجمع بين كونها عائشة قالت وبعد النساء امي هي ام سلمة ويقال تجمع بانهما كانتا حاضرتين. ونقل القاضي الاكمال وهذا يقتضي ترجيع روایة هشام وهو ظاهر سنی البخاري ولكن نقل ابن عبدالبرل الزولی انه سحر روایتين وأشار ابو داود الى تقنيته. روایة الزهری لانا في ابن عبد الله - 00:55:07

وانه رواح. فإذا خلاصته انه هنا ايضا نووي ايضا ذكر. ويشبه ان يكون كلتاهما حاضرتان. ذكر هنا ان شاء الله ثم قال اعلم ان المرأة اذا خرج منها المني وجب علينا الغسل كما يجب على الرجل. وقد اجمع المسلمين على وجوب الغسل على الرجل والمرأة بخروج المني. او - 00:55:36

الى الذكر في الفرج نعم. يعني اذا اوجد ولو لم ينزل فهذا معروف اذا انتقل اذا التقى الخزانان فقد وجب الغسل. واجمعوا على وجوبه عليهما بالحيض والنفاس واختلفوا في وجوبه على من ولدت ولم - 00:56:01

اصلا ولا ثم مذهبنا ولا يتذكر ايضا الرواية التي قالت اما قولها تربت يمينك. واما الفاظ الحديث صفية ام سليم وهي ام انس واختلفوا باسمها الى اخره. تربت يمين وكيف - 00:56:20

في خلاف كثير منتشر جدا للسلف والخلف من الطوائف والاقوال الذي عليه المعلقون فيما نوى انها كلمة اصلها خربت يمينك او مسكيينا بقى المسكين كأنه هو الباقي وقع في التراب لا يقدر ان يقوم. المقصود افتقرت - 00:56:41

او بما انه هلكت تمام قالوا التصقي بالتراب ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة ما نرى فيها. هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم نفسه استعمل هذه الكلمة في هذا المانع غير قاصدة - 00:57:06

الدعاء عليها فيذكرون تربت يداك وقاتلته الله ما اشجعه لا ام له لا اب له وثكلته امك ثكلتك قومك يا معاذ وهل يكب الناس في النار الا او يكب الناس في النار الله؟ حصائد السنتم. ويلمه نعم ويلمه - 00:57:24

الحديث الذي جاء فيه الحديبية الى لما قتل وهرب وجاه بعض الصحابة الذين ردهم النبي صلى الله عليه وسلم وهو دعاء الى النبي قال ويلمي في صحيح البخاري عرب لانه ي يريد ان يسحر الحرب لانه قلنا اذهبوا الا اتفاقنا على هدتنا اننا نرد اذا جاء احد مسلما منه - 00:57:48

فليذهب والحاصل على كل علام ويل امي كل هذه كونوا اه من اشبه بهذا من الباول. يقولونها عند انتاج الشرع شيء او الذم عليه واستعمار عليه ولا يقصدون معناه. قوله يا عائشة انت احق - 00:58:16

ويكون هنا كما قال كلاما صحيحا. فان عائشة رضي الله عنها كانت حاضرة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيت ام سلمة او بالعكس فيكون كلاما قد يكون ذكر هذا اللفظ آآ او هذا المعنى وبعد - 00:58:39

النساء فليس فيه ضعف في اي روایة. زيدوا بعدها وبه اليه قال حدثنا عباس ابن الوليد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة ابن انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم - 00:58:59

ان ام سليم رضي الله عنها حدثت انت سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك المرأة فلتغسل - 00:59:16

فقالت ام سلمة واستحببت من ذلك قالت وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم نعم فمن اين يكون الشبح ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اسمر - 00:59:34

فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه وعلى كل حال هنا في هذا العهد السبابسي ابن الوليد النرجس ثقة معروف يزيد ابن سرير العيشي سعيد هو ابن علي يعروبة. ثقة يختلط لكته سمع منه يزيد. قبل اختلاطه. سعيد ابن ابي عروبة من المخاطلين - 00:59:53 في اخر عمره لكن يزيد سمع منه يزيد من الزورين قبل اختلافه. السدوسي ان انس بن مالك حدثهم قضية تصريح التحدیث. وقد عاد

ابني عاما قالوا مدلس يحتاج الى دعامة - 01:00:15

لكنه هنا صرخ حدث ان ام سليم حديث اي ان انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن امرأته وسرع في مجرد الجماء قال رسول الله صلى الله عليه اذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل - 01:00:32

وقالت ام سلام واستحييت من ذلك اعلنت حاليا اخونا سألت لكن مع الحباء. نعم وهل يكون هذا اي يكون الماء الظاهر كأنها سهلة اذا رأت المرأة اذا رأت ذلك ادارات بالمنعنة واذا رأت الماء - 01:00:52

مسرحية هل يكون هذا؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ومن اين يكون الشبه؟ يعني الماء يكون للرجل ايضا انما الرجل ومعه المرأة فايهمما فمن ايهمما على هذا او ذاك او سبق يكون - 01:01:14

ومنه الشيع الشيع بالازكار وبالاناث. او الشبه في الشكل قد يكون الولد ذكرا. لكنه يكون شبيها بأخواله. وقد تكون البنت وتكون شبيهة باعمامها. نعم. هذا اذا بقالة ام سليم قال فقالت وبعض الروايات قالوا لا يعني قال هكذا في الاصول ام سليم ذكر الحافظ -

01:01:34

ابو علي الغساني ان هكذا في اكثر النسخ وانه غير غير في بعض النسخ نسخ وجهلت فقالت ام سليم وهذا يحصل التغيير بالحقيقة في المخطوطات هذه المحقق ينبغي ان يكون على - 01:02:04

على تنبه كبير في بعض الاحيان كما قال العلماء يكتشرون ويكتبون هذا واضح جدا. وكذلك في بعض الاحيان يشطرون عليه ويكتبون بدلهم من سليم ام سلمة ولذلك قال وانه غير في بعض النسخ وجعل فقالت ام سلمة والمحفوظ من طرق شتى - 01:02:23

قال الاعقاضي وهذا هو الصواب لأن السائلة هي ام سليم والراداة عليها ام سلمة في هذا الحديث. وعائشة في الاديس المتقدم ويعتبروا ان عائشة ام سلمة جميما اذرت عليها وان كان اهل الحديث يقولون هنا ام سلمة لا اعيش - 01:02:47

لكن الذي ينبغي كلها صريح ان شاء الله وكونها في مكان واحد وانكارهما على ام سليم وقلن قوليهما فبعض النساء هذا وارد جدا ممکن لكن على كل حال القول هل هي قالت ام سليم ام سلمة - 01:03:08

اذا كانت ام سلمة هي فمعنى انها طول الحياة ما وجدت افضاع لا لاحتلام ولا للماء اذا كانت ام سليم فقد يكون ايضا رأة رؤية فقط وسألت لكن النبي صلى الله عليه وسلم كانه جاء به كانه اذا - 01:03:27

ذلك المرأة فلتغتسل ما يرى الرجل في منامي في المنام فقط فكانها ابتليت بهذا لكن لم ترى الماء. والله اعلم وسألت عليكم وليس بعيد على كل حال. ان يكون حسنا من الاثنين - 01:03:45

الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد اشهد ان محمد رسول الله - 01:04:10

حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله اللهم بارك رب هذه الدعوة التامة اية احسنت بارك الله فيك هذا هو - 01:05:15

سحة وزارة الصحة ممکن هند بنت ابی امية وهي ام سلمة انا كنت افکر بالحقيقة كانت ذهبت قال لي نعم جميلة جزى الله الجميل من فائز اي نعم. جزاهم الله خير. ابويا انا اشياء كثيرة جزاهم الله خير مفيدة - 01:06:50

شكرا لك يا جميل. الله يبارك فيك. الله يحب الجمال. هل يجوز اخذ عمولة مقابل تحويل الاموال وهل يجوز قصد عمولة المقابلتين الى اجل ايش معنا عمولة هذى ربا این الري؟ اما جاز له ان يأخذ والا يغلق هذا الباب اذا كان احد - 01:07:14

يرسل ويجمع ويكون يضمن لك هذا ارساله الى من ارسلت اليه لغاية ما فيه تأتي الكلام انه لا يكون في يدا بيد هذه المسألة لكن العلماء على ان قالوا ان هذا مضمون. وجاز الشيكات وغيرها - 01:07:44

والافضل منه انك تذهب الى البنك وترید ان ترسل مصر مثلا مائة جنيه وتدفع وتشتري من البنك بمئة جنيه من البنك هنا في المملكة. او في مكة فتقول ارسل لي مائة جنيه الى فلان - 01:08:03

وهذا قد يكون ان شاء الله اسلم من الشك والشبه فيكون يدا بيد ان شاء الله. انت ارسلت الى امانة رجل عنده حلوب ناقع خلد به

بولها وشربه هل يجوز ذلك - 01:08:21

ما نdry السؤال ايش هو هذا النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه امر ان يشربوا من ابوالها والوانها تغترب الامام باسل رضي الله عنه جاء ناس من حبلنا ورينة الى المدينة طشتو المدينة. فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يذهبوا الى ابل الصدقة - 01:08:40 ويكون فيها ويسع من ابوالها والبانها. فلما شربوا سحوا وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم. وفي رواية صملوا عينون. وساق واستاقوا النعم. فارسل النبي صلى الله عليه وسلم في اثرهم - 01:09:03

فجيء بهم بعد ما ارتفع النهار وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان تقضي ايديهم ارجلهم من خلاف وتشمل اعينهم فتركوا بالحرقة يغضون الحجارة وماتوا. فهذا جائز ان شاء الله وهو علاج دواء. وان كان وان - 01:09:19 كان هناك بالمذهب الحنفي لا يجد البول مطلقا مع ان بول ما يوكل لحمه ان شاء الله طائر ماذا فقد استحسن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم علاج ولا ينبغي ان يعذر عنه والدنيا كلها الان تعترف - 01:09:43

الدنيا الذين لا يدينون بدين الله ولا يؤمنون بالله هم فيعرفون ان فيه علاجا سؤال فضيلة الشيخ هل ورد حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم نية المؤمن خيرا من عمله. جاء هذا لكنه ليس بالصحيح. الواقع او نصوص اخرى تدل على انه يعني نية تصاب - 01:10:03

اما ان نقول خير من عمله هذا يحتاج الى نص من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يطمئنني سمعت شخصا يلقي المحاضرة فكان يقول رضوان المؤمن خير من عمله. لا نيتك تصعب عليه لكنه خير من عملك لا قد يكون العمل زيادة على النية ويكون - 01:10:27 بعضهم اول قالوا قد يكون لي العمل ببابا فيه الفساد. لكنه نوى انه يصلی الصلاة كاملة ويكون اجره واكثر مما اذا كان صلی ويكون قد جاء ببعض النواقص لا. الحديث ما دام لم يصح فكفي الله المؤمنين القتال لا يحتاج ان نؤول - 01:10:47

تفوته تكبيرة الاحرام اربعين يوما كتبت له براءة هذا هو الصحي نعم لم تفته اربعين يوما هذه الرواية براءة من النفاق وبراءة من النار. اما ما يقولون من صلی في مسجدي هذا اربعين صلاة - 01:11:09

لان فيه راوي اسمه سلامة ابن نبيق مجهول. هذا هو الصحيح بارك الله فيك وهذا ليس بالسهل اربعين يوم واحد يعني تعاهد ويدهب اني بنت جائتها الاعداء الشهيرية بالمدينة واتينا الى مكة فماذا نفعل الان؟ بارك الله لا تستعجلوا. ولا تعمل من رأيها. تبقى وهي محمرة في هذه الحالة. لا - 01:11:28

عشان تغتسل وتغير ثيابها لكنها لا تتعرّث ولا شيء ولا تقص شعرها ولا ظهر ولا شيء تبقى معرفة لا اجرها ما دام اجرها على قدر نسبها في هذا المكان ان شاء الله. فاذا تخرج وتغتسل وتغير الثياب وتتأتي احرامها مستقل - 01:11:58

ولا وهذا من الاطباء التي الناس يرتكبون يعني في الفندق وتحترم وتغتسل مستمرة وتتأتي وتذوق وتسعى امرأة احرمت سمه الا ما تزيد رأي الدمع هل يلزم سيلان الدم ولو لو كان خفيفا. ما دام في موعدها بارك الله فيكم او موعده وهو ده ملحوظ ودم اسود - 01:12:18

وليس ازدحاما ولا يجب عليها ان تخرج من الحرم وتنتظر حتى تطهر. فاذا تعبت من مكانها تأتي لو فصلت ولا تذهب الى مكان ولا تغير اه نيتها ولا تقص شعرها وظهورها ولا تتعرّث ولا شيء - 01:12:53

هل يجوز الصلاة او قد تجوز صلاة الميت مرتين في صلاة الظهر والعصر علما بان الدفن في صلاة العصر؟ جاهزین ان شاء الله ولو كان عده مرات ان شاء لا لا بأس يا مدام لم يدفن ويسلی من لم يصلی ومعه من صلی ولو مرتين ان شاء الله اجاز العلماء وهذا اظن - 01:13:11

موجود في اثار الصحابة اي ذنب اشهد ان لا - 01:13:31